

## وزارة الداخلية

( قطاع الشئون القانونية )

قرار وزاري رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إنشاء محكمة كفر الشيخ العسكرية الشرطية

### مساعد وزير الداخلية لقطاع الشئون القانونية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن القضاء العسكري وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار رقم ١٠٥ لسنة ١٩٧٣ في شأن لائحة جرائم أفراد هيئة الشرطة :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٨٢١ لسنة ١٩٩٧ في شأن تفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع الشئون القانونية في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢١٢ لسنة ٢٠٠٧ في شأن إعادة تنظيم الإدارة العامة

للقضاء العسكري :

### قرار :

**مادة ١ -** تنشأ محكمة عسكرية شرطية بمديرية أمن كفر الشيخ يكون مقرها مدينة كفر الشيخ ويشمل اختصاصها نطاق مديرية أمن كفر الشيخ والإدارات والمصالح الواقعة في نطاقها الجغرافي ، وذلك فضلاً عن محكمة البحيرة العسكرية الشرطية .

**مادة ٢ -** قصر اختصاص محكمة البحيرة العسكرية الشرطية على نطاق مديرية أمن البحيرة والإدارات والمصالح الواقعة في نطاقها الجغرافي .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريماً في ٢٦/٢/٢٠٠٩

مساعد وزير الداخلية

لقطاع الشئون القانونية

لواء / إبراهيم حماد